

٢- تطبق على المطالبة بديون الصندوق وتحصيلها احكام قانون تحصيل الأموال الأميرية وتكون معفاة من اي ضرائب او رسوم بما في ذلك رسوم التسجيل والتأمين .

المادة ٣- يعدل القانون الأصلي بإضافة المادة (٢٨) إليه بالنص التالي :-

المادة ٢٨

اعتبارا من نفاذ احكام هذا القانون:-

أ- تسلم للمشترك الذي توافرت فيه الشروط المقررة للاستفادة من الصندوق وأعماله دار السكن التي خصصت له من المشاريع السكنية الخاصة بالصندوق وتنقل ملكيتها باسمه وفق الشروط التي يحددها المجلس .

ب- يدفع مقدار القرض لأي مشترك توافرت فيه الشروط المقررة للاستفادة من الصندوق وأعماله دون أن يشترط تملكه لقطعة أرض أو سكن أو تقديم سند وضع أي أموال غير منقوله تأمينا للقرض لصالح الصندوق .

المادة ٤ - يعدل القانون الأصلي بإعادة ترقيم المواد من (٢٨) إلى (٣٧) الواردة فيه لتصبح من (٢٩) إلى (٣٨) منه على التوالي .

٢٠١٤/١٢/١٦

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء وزير الدفاع الدكتور عبد الله النسور	وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور أمين محمود	وزير التربية والتعليم الدكتور محمد ذنبيات	وزير الخارجية وشؤون المغتربين ناصر جودة
وزير الداخلية حسين هزاع المجلاني	وزير الصناعة والتجارة والتموين الدكتور حاتم حافظ الحلواني	وزير المياه والري الدكتور حازم الناصر	وزير الزراعة الدكتور عاكف الزعبي
وزير البيئة الدكتور طاهر الشخسier	وزير المالية الدكتور أميمة طوقان	وزير دولة لشئون رئاسة الوزراء الدكتور أحمد زيادات	وزير تطوير القطاع العام الدكتور خليف الخواشدة
وزير العمل وزير السياحة والآثار الدكتور نضال مرضي القطايمين			وزير الشؤون البلدية المهندس وليد المصري
وزير التخطيط والتعاون الدولي الدكتور ابراهيم سيف	وزير دولة لشئون الاعلام الدكتور محمد حسين المؤمني		وزير التنمية الاجتماعية ريم ممدوح أبو حسان
وزير الطاقة والثروة المعدنية الدكتور محمد حامد	وزير الاشغال العامة والاسكان المهندس سامي هلسة		وزير العدل الدكتور بسام سمير التلهوني
وزير الصحة الدكتور علي النحلة حياصات	وزير دولة الدكتور سلامة النعيمات	وزير الأوقاف والشئون والمقدسات الاسلامية الدكتور هايل عبد الحفيظ داود	وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الدكتور عزام طلال توفيق سليمان
وزير الشئون السياسية والبرلمانية الدكتور عزام الكلاладة	وزير الثقافة النقل الدكتورة لانا محمد مامكغ	وزير النقل الدكتورة لينا شبيب	